



قرار رقم ( ٨٤ ) م

رئيس مجلس المفوضين

■ بناء على أحكام

✓ القانون رقم ٢٢/ لعام ٢٠٠٥ المتضمن قانون هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية وتعديله.

✓ المرسوم ٢٦٤/ لعام ٢٠٢٢ المتضمن تسمية رئيس وأعضاء مجلس المفوضين.

✓ قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٩٤٥/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن نظام إصدار وطرح الأوراق المالية.

■ وعلى قرار الهيئة العامة غير العادية لبنك قطر الوطني-سورية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٨/١٣ بالموافقة على زيادة رأس المال.

■ قرار مصرف سورية المركزي رقم (٨٢٧/ل) تاريخ ٢٦/١٠/٢٠٢٥ المتضمن موافقته على زيادة رأس مال المصرف.

■ وقرار وزارة الاقتصاد والصناعة رقم ٧١٧٤/ تاريخ ٢٠٢٥/١١/٤ المتضمن المصادقة على قرار الهيئة العامة للشركة بزيادة رأس المال.

■ قرار مجلس المفوضين رقم ٧٤/ تاريخ ٢٠٢٥/١١/١١.

■ وعلى موافقة مجلس المفوضين في جلسته رقم ١٨/ المنعقدة بتاريخ ١٦/١٢/٢٠٢٥.

يقرر مايلي :

مادة ١- الموافقة النهائية لبنك قطر الوطني -سورية على إصدار /٥٦٤,٤٠٠,٠٠٠/ سهم بقيمة اسمية /١٠٠/ ل.س للسهم الواحد وبقيمة إجمالية تبلغ /٥٦,٤٤٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.س بغرض زيادة رأس مال البنك عن طريق ضمّ جزء من الأرباح المدورة.

مادة ٢- يُبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠٢٥/١٢/١٧

رئيس مجلس مفوضي

هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية

الدكتور عبد الرزاق قاسم

